بعلمها بعد هارجا ان يكون الولد منه وقرت بذلك وقالت والله لا يقربني ابدا ولا يراني ابدا وقال ابو سفيان واهلها والله لا يتهما ابدا ومحوها منه بالسيف فخطبها ابو سفيان وعبد الله ابو جد عبد الله فعرض عليها ابوها ذلك فقالت اما ابو سفيان فصعلوك لكنه يجب اما معاوية فصخر لا مال له ولكنه لا يجب الكحل اما سفيان فكحلها ابو سفيان فولدت منه معاوية وبنكح عبد الله بن جدعان غيرها فولدت له ولد افطاف به يوما بالكعبة فراى جملا وشاة فقال له ولده يا ابة ايهما افضل هذه اراد ان المحبة بنت البعير فقال له بل الحال بنت المرواة هذا الذي كانت ابا ه يحب **قلت** وقد بين بهذه الحكاية بعض الجزيات معينة حلال ما قال ابن رشد بانه لا يعلمها الا جملة بكون الصواب به مثل هذه الامور انما من علوم الانبياء عليهم الصلاة والسلام وكذا اما اخبر به سطيح وشق من اخبار الكهان التي وقعت بعد بعثه فيحتمل انه وصل اليهم من علم الانبياء عليهم السلام وكذا ما نقل المتواضع المدارك عن عيسى بن مسكين واخباره بنبينا المهدية وما يلاقيه بانه واسه اخذ شيئا من علم الجان عن انية خارجة عيسية ابن خارجة وكان قد اخذ ذلك عن مالك وغيره اه ان مشهور وهو قوية من ذكر صفا قس وقصة هند وردها فراسة كفراسة عمر رضي الله عنه **وسئل** ابن رشد عن كرامات وبراهين المتقين هل هي باطلة او حق يجب التصديق بها وما شبهها من انكرها ودليل من صححها **فاجاب** بان انكارها والتكذيب بها بدعة بنفيها اهل الزيغ والضلالة والتعطيل يعني المغرين بالوحي ولا يعتد بمن معجزة الانبيا والمرسلين ولا يعتد بمن ربما يؤل ما شا وبنى على ما اراد من جميع الاشيا لكن يضلوا الاغبيا الجهال ويبطلوا المعجزات اذ هي وابطال الكرامات من معنى واحد لانه ليس من معتقد بالشرع واذا كان الله قد دل على صدق الانبيا بالمعجزات جاز ان يدل على طاعة الاولياء بالكرامات لما في ذلك من الحث على طاعته والترغيب في عبادته واذا جازت الكرامة ولم يمنع منه شرع بل حا ما يدل عليه كقوله الله لطيف بعباده يرزق من يشا وقوله كلما دخل عليها زكريا المحراب اه به الى قوله بغير حساب فالواو الكاف يجد عندها فاكهة الصيف في الشتا والعكس وحديث قصة جريج وحديث الثلاثة الذين اووا الى غار فانطبقت عليهم الصخرة الى غير ذلك مما لا يحصى وكثرة وجب الايمان بها ودليل ذلك الجملة طريقان احدهما السوا الموجب العلم والقطع اذ قد روى منها ما يجري كثرة على سبيل الاتفاق والامكان والبلدان وشكره جدد للضرورة وكابرة العيان وهذا يحصل العلم ويستحيل عليهم الكذب وان جاز على احاد منهم كما نقل الينا سخاء حاتم وشجاعة علي رضي الله عنه وعلم معاوية لكثرة ما روى عن كل واحد منهم ما نسب اليه واذا جاز على بعض الكثرة الوهم والطريق الثاني ان نقلها وصحتها مما اجمع عليه اهل السنة والجماعة وحصل العلم بصحة اجماعهم كقوله عليه الصلاة والسلام لن تجتمع امتي على ضلالة ولا شبهة لمن انكرها اذ الجهال والضلال والجراة اذا تكرر ما روى من الاشيا واستفاض الا دليلا وبرهان على بطلانها وهذا لم يقيم عليه دليل ولا استحالة فوجب الاقرار به والحكم بفساد قول منكره ولو جاز رد الكرامات دون دليل لجاز ذلك في المعجزات للنبيا والعلم العلم بهما ولا يختلفان العلم باختلاف طرق معرفته بدليل ان الله بذاته وصفاته موجود بعلمه كما نعلم الاشيا المحسوسة

لا يغترق ذلك ويكون المعلوم معلوما عندنا وقول من قال حرق العادة معجزة للانبيا فلو جاز ان يكون للاولياء كانوا انبيا بما ظهر والعرف ان النبي يعلم حرق الله العادة له قبل وقوعها لتكون معجزة لتصدق برسالته هو بعدها فيقال اما الايمان وكرامات الاولياء بما قيل ان تكون كانت الكرامة له او لغيره لانه من علم الغيب الذي لا يعلمه الا من اطلعه الله عليه من رسل الله تعالى ولا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول فهذه اذا ظهرت يرجوا ان تكون له وبحقها ويسترها والله يظهرها ان شا **قلت** قوله الا ان شاء جميع اهل الحق حوز واخرقة العادات بانها اولياء واطبقت المعتزلة على منع ذلك لاستحالة ابو اسحاق عبيلا الغروب من قولهم ونقل شيخنا عن الاستاذ انه يفيها كالمعتزلة وعن ابي الحسن البصري مثل ما هب اهل الحق ونقل عن الشيخ ابن ابي زيد انه نفاها سرة ونقل عن بعضهم ان الشيخ اثبتها فاما الاسفرائني فوقع له نجاه معه من اداه على الشي على المشي على الما اوا الهوى وقطع مسافة بعيدة في ليلة فكذبه المجموع بحضرة ان يكون وقع منه على وجه التحري كما يقوله كثير من اهل السنة ونقل المخبر عنه لا يبلغ الكرامة سلم حرق العادة لقوله في كتابه باب اثبات الكرامة مع قوله هذا فكان تحصل الكرامة بحجة اجابة الدعوة ومصادفة الماء البهية وآلمكاشفة قال بعض علمائنا فيظنون تصدق غالبا لا تبلغ مبلغ العلم والصحيح انها ما يلحقه اشي كلامه فيؤخذ من هذا ما نقل عنه من الميل والتغلي السام واما ابن ابي زيد فنقل المازري ما يقتضي عنه ايضا من النفي والاثبات فقال في تعليقه على الحديث الجوزة كان رجلا بالغيب وان رجلا صالحا يقول رايت فلانا وكلمني فلانة شيا تدفعها العقول فكذا ابن ابي زيد اذا ذكره فانه يقول نعم يصح ما قال فان راى ذلك في المنام فيروى في المنام اكثر من هذا فقيل له يوما قال رايت المبارك تعالى فقال الشيخ هذا عظيم لكن ذلك في المنام المكان كان ويصح ان يرى الانسان المبارك تعالى في المنام فبلغ الرجل هذا الكلام فقال ما رايته الا في اليقظة فبلغ ابا محمد ذلك انكره والحق انا ليطلق في الانكار على هذا الرجل فقام معه فقها القيروان وشنعوا عليه وقالوا هذا الانكار لكرامات الاولياء وتزوج لمن هب المعتزلة فكيف المسئلة للذاهبين الى الغيب يسلمه عنها وله بد نا ير فوجده الوسوسة على الانصار فقال ما تقدم على ستى الساعة حتى فرغ مما شرعت فيه فاقام الرسول على بابه سنة وبعد السنة الف فيه مجلدين سما هما الدرين بين معجزات الانبيا وكرامات الاولياء واستفتحه بان قال وشيخنا ابو محمد مع اتساع علمه في الشرع واطلاعه على شتى لم اه صول اه يكن كرامات الاولياء وبذهب الى ما ذهب اليه المعتزلة واما اراد بقوله كرا واخذ يتاول قوله ويخرج تخارج تلبس به انتهى فهذا ايجاز ما نقل عنه من الامرين لكن النقل عنه بالنفي انما هو تشنيع عليه بدليل اول الكلام واخره وبه الارشاد اختلف القايلون باثبات الكرامات هل الاصح ان تكون بقصد من اولي خلاف المعجزة وهو الذي بينا عنده او يصح ان تكون باختيا ومن الوا وهو الذي ارتضاه الامام قال واختلف على هذا القول هل يجوز ان يتحدى بها الوا كالمعجزة وهو الذي ارتضاه ليست له على اثبات ولايته هذه الكرامة ولا يصح ذلك ويكون هو الفرق بين الكرامة والمعجزة قال وصار فريق من اصحابنا الى ان كل ما وقع معجزة لنبي مثل فلق البحر وانقلاب العصا وحيا الموتا لا يصح ان يبيع على يد ولي وهم يرتضون هذا القول واختار الجواز في ذلك كله قال شيخنا الامام ومطالعة الصفوة ونحوها يحصل العلم

Copyright © Qatar Digital Library

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)